

OIC/ICHM-7/2019/RES/FINAL

قرارات الدورة السابعة للمؤتمر الإسلامي

دورة: "جودة الحياة"

لوزراء الصحة

أبو ظبي، الإمارات العربية المتحدة 15 – 17 ديسمبر 2019

الفهرست

الصفحات	الموضوع	رقم
2	قرار رقم ICHM-7/1	
	بشأن برنامج العمل الاستراتيجي لمنظمة التعاون الإسلامي في مجال الصحة	1
	للفترة 2014–2023 وتعزيز التعاون في مجال الصحة	
5	قرار رقم ICHM-7/2	
	بشأن نمط الحياة الصحية والوقاية من الأمراض السارية وغير السارية ومكافحتها	2
	والحالات الصحية الطارئة والكوارث	
12	قرار رقم ICHM-7/3	3
	بشأن صحة الأمهات والأطفال وتغذيتهم	
16	قرار رقم ICHM-7/4	
	بشأن الاعتماد على الذات في توفير وإنتاج الأدوية واللقاحات والوسائل	4
	التكنولوجية الطبية	
20	قرار رقم ICHM-7/5	
	بشأن تعزيز خدمات التحصين ومعالجة التردد في استخدام اللقاحات	5

قرار رقم 7/1 ICHM بشأن

برنامج العمل الاستراتيجي لمنظمة التعاون الإسلامي في مجال الصحة للفترة 2014-2023 وتعزبز التعاون في مجال الصحة

إنّ المؤتمر الإسلامي لوزراء الصحة، المنعقد في دورته السابعة في أبو ظبي بالإمارات العربية المتحدة في الفترة من (15 إلى 17 ديسمبر 2019) تحت شعار "جودة الحياة"؛

وإذ يقر بالدور الحاسم الذي تضطلع به الصحة في تحقيق التنمية البشرية العامة والتنمية الاجتماعية والاقتصادية وبأهمية التعاون بين كافة الجهات المعنية في سبيل تحسين صحة ورفاه الشعوب في الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي؛

وإذ يشير إلى أهداف التنمية المستدامة للأمم المتحدة، وخاصة منها الهدف (3) والمتعلق بضمان الحياة الصحية وتعزيز الرفاه للجميع ولكافة الفئات العمرية، وإلى "برنامج العمل العشري لمنظمة التعاون الإسلامي حتى 2025" الذي يعتبر قطاع الصحة واحداً من المجالات ذات الأولوية؛

وإذا يشير كذلك إلى أجندة منظمة التعاون الإسلامي للعلوم والتكنولوجيا والابتكار حتى عام 2026 والتي أقرتها القمة الإسلامية الأولى حول العلوم والتكنولوجيا (أستانا، كازاخستان، 10–11 سبتمبر 2017)، وخاصة منها الأولوية (4) حول "ضمان حياة صحية لجميع المواطنين" وما يرتبط بها من توصيات وأهداف؛ وإذ يستذكر القرارات والمقررات الصادرة عن الدورات المتعاقبة للمؤتمر الإسلامي لوزراء الصحة، بما فيها تلك الصادرة الدورة السادسة للمؤتمر الإسلامي لوزراء الصحة (جدة، المملكة العربية السعودية، 2017)؛ وإذ يستذكر كذلك القرارات والمقررات الصادرة عن الدورات المتعاقبة لمجلس وزراء الخارجية، بما فيها القرار رقم 3/46-ع ت بشأن قضايا الصحة والصادر عن الدورة السادسة والأربعين لمجلس وزراء الخارجية التي عقدت يومي 1 و 2 مارس 2019 في أبو ظبى بالإمارات العربية المتحدة؛

وإذ يشيد بإسهامات الدول الأعضاء ومؤسسات منظمة التعاون الإسلامي والشركاء الدوليين في تنفيذ برنامج العمل الاستراتيجي للمنظمة في مجال الصحة للفترة 2014–2023؛

وإذ يسلم بالدور الهام الذي تضطلع به مجموعة البنك الإسلامي للتنمية من خلال تقديم المساعدات المالية إلى الدول الأعضاء في جهودها الرامية إلى تعزيز أنظمتها الصحية؛

وإذ يأخذ علماً، مع التقدير، بأنشطة مركز الأبحاث الإحصائية والاقتصادية والاجتماعية والتدريب للدول الإسلامية (مركز أنقرة) في مجال الصحة، بما في ذلك إصدار وتقديم تقارير حول القضايا الصحية المختلفة التي تشغل بال الدول الأعضاء في المنظمة؛

وإذ يشيد بالتعاون القائم في مجال الصحة بين منظمة التعاون الإسلامي وشركاء دوليين مثل منظمة الصحة العالمية، والصندوق العالمي لمكافحة الإيدز والسل والملاريا، والمبادرة العالمية للقضاء على شلل

الأطفال، وصندوق الأمم المتحدة لرعاية الطفولة، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، والوكالة الدولية للطاقة الذربة، والتحالف العالمي للقاحات والتحصين؛

وإذ يشيد كذلك بدور أعضاء اللجنة التوجيهية لمنظمة التعاون الإسلامي المعنية بالصحة وفريق منسقي البلدان الرائدة في تتفيذ خطة العمل الاستراتيجية لمنظمة التعاون الإسلامي في مجال الصحة للفترة 2014-2023؛ وإذ يأخذ علماً بتقريري الاجتماع الثالث عشر للجنة التوجيهية المعنية بالصحة والاجتماع السادس لفريق منسقي البلدان الرائدة واللذين انعقدا على التوالي يومي 7 و 8 أكتوبر 2019 في أبو ظبي بالإمارات العربية المتحدة؛

وإذ يأخذ علماً كذلك بانعقاد جلسة تطارح الأفكار حول تفعيل الهيئة الطبية لمنظمة التعاون الإسلامي يومي 17 و 18 يوليو 2019 في مقر مركز أنقرة بأنقرة بتركيا وكذا بالتقرير المرحلي المقدم في هذا الشأن من الأمانة العامة للمنظمة؛

وإذ يشيد بالجهود التي تبذلها الأمانة العامة للمنظمة ومركز أنقرة من أجل ضمان التسيير الفعلي للبوابة الصحية لمنظمة التعاون الإسلامي؛

وبعد الاطلاع على تقرير الأمين العام حول الصحة (الوثيقة رقم: OIC/7-ICHM/2019/SG-REP):

- 1. يؤكد مجدداً التزامه بتنفيذ برنامج العمل الاستراتيجي لمنظمة التعاون الإسلامي في مجال الصحة للفترة 2014–2023 على نحو ملائم وفي الوقت المناسب.
- 2. يشدد على ضرورة إقامة تعاون وثيق مع كافة الفاعلين، بما في ذلك الدول الأعضاء ومؤسسات منظمة التعاون الإسلامي والشركاء الدوليين من أجل تسريع وتيرة تحقيق الأغراض المحددة في إطار أهداف التنمية المستدامة حتى 2030، وبرنامج عمل منظمة التعاون الإسلامي حتى عام 2025، وخطة منظمة التعاون الإسلامي للعلوم والتكنولوجيا والابتكار 2026، ومن أجل معالجة التحديات التي تواجه الدول الأعضاء في مجال الصحة.
- 3. يدعو لأمانة العامة للمنظمة إلى التنسيق مع الدول الأعضاء المهتمة والمؤسسات ذات الصلة التابعة للمنظمة ومع غيرها من الجهات المعنية لعقد الدورة الثانية لجلسة تطارح الأفكار من أجل الإسراع في تفعيل الهيئة الطبية لمنظمة التعاون الإسلامي.
- 4. يشيد بالجهود المبذولة لضمان التسيير الفعلي للبوابة الصحية لمنظمة التعاون الإسلامي، ويدعو الأمانة للمنظمة، وبالتنسيق مع مركز أنقرة، إلى تنظيم الدورات التدريبية الدورية لفائدة مراكز الاتصال من الدول الأعضاء ومؤسسات المنظمة وذلك بغرض ضمان مزاولة البوابة الصحية لعملها على نحو تام وفي أقرب الآجال.

- 5. يعتمد تقرير الاجتماع السادس لفريق منسقي البلدان الرائدة ويبت في موضوع تشكيلته للفترة 2019-2021 على النحو التالي: تركيا ومصر وماليزيا وإندونيسيا والسودان وكذا الأمانة العامة لمنظمة التعاون الإسلامي والكومستيك ومركز أنقرة والبنك الإسلامي للتنمية والإيسيسكو.
- 6. يعتمد تقرير الاجتماع الثالث عشر للجنة التوجيهية المعنية بالصحة ويبت في موضوع تشكيلتها للفترة وليمارات العربية المتحدة والمالديف 2021–2019 على النحو التالي: المملكة العربية السعودية والإمارات العربية المتحدة والمالديف وباكستان وموريتانيا وتشاد وتركيا ومصر وماليزيا وإندونيسيا والسودان والأمانة العامة للمنظمة والكومستيك ومركز أنقرة والبنك الإسلامي للتنمية والإيسيسكو ومنظمة الصحة العالمية واليونيسيف وصندوق الأمم المتحدة للسكان والصندوق العالمي لمكافحة الإيدز والسل والملاريا والتحالف العالمي للقاحات والتحصين.
- 7. يدعو مجدداً الدول الأعضاء إلى تعزيز تعاونها في مجال التدريب والتثقيف في الميدان الصحي بما في ذلك من خلال تقديم المنح الدراسية في مجال التعليم الصحي في إطار "برنامج التبادل التربوي لمنظمة التعاون الإسلامي"، ويطلب أيضاً من البنك الإسلامي للتنمية إيلاء عناية خاصة للتخصص الصحي في إطار برنامجه الخاص بالمنح الدراسية لفائدة الطلبة المتميزين وفي التخصصات التكنولوجية المتطورة.
- 8. يشيد بجهود مركز أنقرة وبمبادراته في إطار برنامج منظمة التعاون الإسلامي للتأهيل والتدريب المهنيين من أجل بناء قدرات الابتكار والبرامج التدريبية في مجال الصحة، وهي برنامج ابن سينا لبناء القدرات في الميدان الصحي، وخاصة البرنامج التدريبي في مجال مكافحة التبغ، وبرنامج بناء القدرات في مجال السلامة والصحة المهنيتين.
- 9. يدعو الدول الأعضاء ومؤسسات منظمة التعاون الإسلامي والمنظمات ذات الصلة إلى التعاون على نحو فاعل مع مركز أنقرة والمشاركة في نشاطات وبرامج بناء القدرات التي ينفذها في مجال الصحة.
- 10. يشدد على ضرورة عقد الاجتماعات التنسيقية لمنظمة التعاون الإسلامي حول القضايا المرتبطة بالصحة في المحافل الدولية، ولا سيما جمعية الصحة العالمية، وذلك بغرض بلورة وتقاسم مواقف موحدة في إطار منظمة التعاون الإسلامي بشأن القضايا ذات الاهتمام المشترك.
- 11. يأخذ علماً بتوصيات حلقة النقاش حول التغطية الحصة الشاملة ويدعو الدول الأعضاء والأمانة العامة للمنظمة ومؤسساتها ذات الصلة إلى ضمان تنفيذ السريع لهذه التوصيات.
- 12. يرحب بعرض جمهورية المالديف استضافة الدورة الثامنة للمؤتمر الإسلامي لوزراء الصحة عام 2021.

13. يطلب من الأمين العام متابعة تنفيذ هذه التوصيات وتقديم تقرير في هذا الشأن إلى الدورة القادمة للمؤتمر الإسلامي لوزراء الصحة.

قرار رقم 7/2–ICHM بشأن

نمط الحياة الصحية والوقاية من الأمراض السارية وغير السارية ومكافحتها والحالات الصحية الطارئة والكوارث

إنّ المؤتمر الإسلامي لوزراء الصحة، المنعقد في دورته السابعة في أبو ظبي بالإمارات العربية المتحدة، في الفترة من 18 إلى 20 ربيع الثاني 1441 هـ (الموافق: 15 إلى 17 ديسمبر 2019) تحت شعار "جودة الحياة"؛

إذ يستذكر القرارات والمقررات الصادرة عن الدورات المتعاقبة للمؤتمر الإسلامي لوزراء الصحة، وخاصة منها القرار رقم: ICHM-6/2 الصادر عن الدورة السادسة للمؤتمر الإسلامي لوزراء الصحة (جدة، المملكة العربية السعودية، 2017) بشأن "نمط الحياة الصحية والوقاية من الأمراض السارية وغير السارية ومكافحتها والحالات الصحية الطارئة والكوارث"؛

وإذ يأخذ علماً، مع التقدير، بالخطط الوطنية وبالتدابير التي تتخذها الدول الأعضاء لتعزيز أنظمتها الصحية الوطنية العامة، بما فيها التدابير التي تروم تحقيق الوقاية من الأمراض ومكافحتها؛

وإذ يشيد بالتعاون القائم بين منظمة التعاون الإسلامي ومؤسساتها مع الشركاء الدوليين، مثل منظمة الصحة العالمية، والمبادرة العالمية للقضاء على شلل الأطفال، واليونيسيف، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، والصندوق العالمي لمكافحة الإيدز والسل والملاربا، والتحالف العالمي للقاحات والتحصين؛

وإذ يدرك أن مشكلة الأمراض المعدية تسهم في إحداث حلقة مفرغة من المعاناة والفقر على نحو يضر بالتنمية الاجتماعية والاقتصادية؛

وإذ يرحب بعقد الاجتماعيين السنويين الخامس والسادس للفريق الاستشاري الإسلامي للقضاء على شلل الأطفال في جدة والقاهرة يوم 14 نوفمبر 2018 و 4 سبتمبر 2019 على التوالي؛

وإذ يأخذ علماً بالقرارات الصادرة عن المشاورات الدولية الرابعة للقادة المسلمين حول الإيدز والتي جرت في الفترة من 21 إلى 28 يوليو 2019 في كامبالا بأوغندا وبمشاركة ست عشرة (16) دولة من الدول الأعضاء في المنظمة وتحت شعار "ترسيخ التعاون بين الأديان من أجل تعزيز جودة التدين واستخدامه استخداما فعالا من قبل الأفراد والأسر والمجتمعات لغرض الاستجابة السريعة للوقاية من الإيدز وعلاجه ورعاية ودعم المصابين"؛

وإذ يقر بمدى جسامة المعاناة الناجمة عن الأمراض السارية مثل أمراض القلب والشرايين والسرطان وأمراض الجهاز التنفسي المزمنة وداء السكري وما تشكله من مخاطر على اقتصادات العديد من الدول الأعضاء؛

وإذ يرحب بإعلان واغادوغو الصادر عن السيدات الأوائل المشاركات في الندوة الإقليمية رفيعة المستوى حول تعزيز التوعية بداء السرطان وبرامج المناصرة في الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي من المجموعة الأفريقية والتي انعقدت يومي 1 و2 أغسطس 2018 في واغادوغو ببوركينا فاسو برعاية فخامة السيدة سيكا كابوري، حرم رئيس بوركينا فاسو؟

وإذ يحيط علماً مع التقدير بتمديد اتفاق الترتيبات العملية الموقّع بين منظمة التعاون الإسلامي والبنك الإسلامي للتنمية والوكالة الدولية للطاقة الذرية في مجال المكافحة الشاملة لداء السرطان في الدول الأعضاء المشتركة، وذلك لثلاثة أعوام أخرى إلى غاية 5 أبريل 2022؟

وإذ يرحب كذلك بالتزام البنك الإسلامي للتنمية بالمساهمة بمبلغ (10) ملايين دولار أمريكي لفائدة مبادرة الوكالة الدولية للطاقة الذرية من أجل تحسين تطوير تشخيص وعلاج سرطانات النساء في البلدان المتدنية والمتوسطة الدخل ومن ضمنها (17) دولة من الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي؛

وإذ يعرب عن أسفه للخسائر المأساوية الجسمية في الأرواح والإصابات والإعاقات الناجمة عن حالات الطوارئ والكوارث والأزمات بجميع أشكالها وأنواعها؛

وإذ يأخذ علماً بالقرارات والتوصيات الصادرة عن المؤتمر العالمي لطب الكوارث والذي نظمته وزارة الصحة بالمملكة العربية السعودية تحت شعار: "من أجل تحقيق شمولية الاستعداد والاستجابة للطوارئ" في الرياض بالمملكة العربية السعودية يومي 13 و14 أكتوبر 2019 وبمشاركة (20) دولة من الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي؛

وإذا يأخذ علماً كذلك بالجهود التي يبذلها السودان، بالتعاون مع تركيا ومركز أنقرة والوكالة التركية للتعاون والتنسيق، من أجل تنفيذ مشروع "تعزيز التنسيق وبناء القدرات حول الجاهزية والاستعداد للطوارئ الصحية في الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي"؛

وبعد الاطلاع على تقرير الأمين العام حول الصحة (الوثيقة OIC/7-ICHM/2019/SG-REP):

1. يشدد على ضرورة المزيد من التعزيز للجهود الوطنية للوقاية من الأمراض ومكافحتها، وتعزيز الوعي والدعم على مستوى المجتمع المحلي، وتعزيز إجراءات المراقبة، واقتناء اللقاحات المأمونة وعالية الجودة، وتأمين التمويل اللازم، وتعزيز أنظمة التحصين المنتظمة.

2. يؤكد مجدداً دعم إقامة شراكات دولية لتعزيز القدرات العلمية والتكنولوجية للدول الأعضاء لتمكينها من تخطيط وتنفيذ التدخلات الملائمة لمنع الأمراض ومكافحتها والقضاء عليها بما يتماشى مع الأولوبة الرابعة في أجندة منظمة التعاون الإسلامي للعلوم والتكنولوجيا والابتكار لعام 2026.

الأمراض السارية

- 3. يشيد بالجهود التي تبذلها الدول الأعضاء المتضررة من مرض شلل الأطفال لضمان الوصول إلى جميع الأطفال وتحصينهم باستمرار وذلك من خلال الإشراف المنتظم للقادة الحكوميين على حملات التطعيم ضد شلل الأطفال من أجل اعتماد "نهج الصحة الواحدة" وتأكيد دور الفريق الاستشاري الإسلامي والمؤسسات الوطنية المنتمية له بدعم من علماء الدين لتوعية المجتمع بأهمية التطعيم والتأكيد على أن جميع اللقاحات مقبولة، بل ومرغوبة من وجهة نظر الشريعة.
- 4. يرحب بالقرار الذي اتخذه الاجتماع الخامس للفريق الاستشاري الإسلامي الذي عقد في جدة يوم 14 نوفمبر 2018 من أجل مواءمة نشاطاته مع خطة العمل الاستراتيجية لمنظمة التعاون الإسلامي حول الصحة للفترة 2014–2023 مع منتصف مدة الخطة للقترة 2019–2023، بما في ذلك النشاطات المتعلقة بصحة الأم والطفل وفقاً لقرار الفريق الاستشاري الإسلامي في اجتماعه الثالث الذي عقد في جدة بالمملكة العربية السعودية والقاضي بتوسيع نطاق مهمته وتكليف الأمانة العامة للمنظمة بالعمل على نحو وثيق مع الفريق الاستشاري الإسلامي من أجل تنفيذ هذا القرار.
- 5. يقر بالمساهمة المالية لمجموعة البنك الإسلامي للتنمية ومؤسسة بيل ومليندا غيتس وروتاري الاسلامي، الدولية لدعم أنشطة المبادرة العالمية لاستئصال شلل الأطفال والغريق الاستشاري الإسلامي، ويدعو الدول الأعضاء كافة والصناديق الإنمائية الدولية والهيئات الخيرية إلى تقديم الدعم المالي اللازم للمبادرة المذكورة، ويحث الفريق الاستشاري الإسلامي على مواصلة الاضطلاع بدوره الحيوي في القضاء على شلل الأطفال فيما بقي من الدول الأعضاء في المنظمة وتعزيز إجراءات التحصين الروتينية وصحة الأمومة والطفولة.
- 6. يشيد بالتعاون القائم بين منظمة التعاون الإسلامي والصندوق العالمي لمكافحة الايدز والسل والملاريا، ويدعو الدول الأعضاء إلى العمل من أجل تحقيق أهداف التنمية المستدامة (الغاية 3.3) التي تروم، بحلول عام 2030، القضاء على الإيدز والسل والملاريا وأمراض المناطق المدارية المهملة ومكافحة داء التهاب الكبد الوبائي والأمراض المنقولة بالمياه وغيرها من الأمراض السارية.
- 7. يشجع الدول الأعضاء التي لديها برامج جيدة في مجال رصد الأمراض ومكافحتها، على تبادل أفضل الممارسات فيما بينها ووضع برامج بحثية تعاونية مع البلدان المجاورة التي ترتفع فيها معدلات الإصابة بأمراض الإيدز والسل والملاربا، وذلك بهدف تعزيز المراقبة المشتركة وتدابير

- الوقاية من الأمراض ومكافحتها، ويطلب من المؤسسسات المالية لمنظمة التعاون الإسلامي والصندوق العالمي ومنظمة الصحة العالمية تقديم دعمها المالي والفني لهذه البرامج.
- 8. يشيد بالدول الأعضاء في المنظمة التي قدمت دعماً مالياً للصندوق العالمي والتحالف العالمي للقاحات والتحصين وبغيرها من الشركاء الدوليين، ويهيب بالدول الأعضاء، التي بوسعها القيام بذلك، أن تقدم الدعم المالي لهؤلاء الشركاء.
- 9. يشجع الدول الأعضاء على المشاركة على نحو فاعل في الخطة العالمية للأمن الصحي وفقاً للأولوبات المحددة في برنامج العمل الاستراتيجي لمنظمة التعاون الإسلامي في مجال الصحة.

الأمراض غير السارية

- 10. يعرب عن قلقه من تنامي تفشي الأمراض غير السارية، ولا سيما أمراض القلب والشرايين والسكري والسرطان وأمراض الرئة المزمنة وما يرتبط بها من مخاطر وآثار اجتماعية واقتصادية على الدول الأعضاء.
- 11. يدرك أن الإعلان السياسي للاجتماع الثالث رفيع المستوى حول الأمراض غير السارية لعام 2018 والذي لاحظ أن التقدم والاستثمار في مكافحة الأمراض غير السارية كانا غير كافيين لتحقيق الغايات المرتبطة بالصحة في أهداف التنمية المستدامة، ويدعو مجدداً الدول الأعضاء إلى العمل من أجل تحقيق أهداف التنمية المستدامة (الغاية 3.4 من أهداف التنمية المستدامة)، والذي تتمثل إحدى مقاصده في تخفيض الوفيات المبكرة الناجمة عن الأمراض غير السارية بمقدار الثلث من خلال الوقاية والعلاج وتعزيز الصحة العقلية والرفاه بحلول عام 2030.
- 12. يدعو الدول الأعضاء إلى تعزيز قدراتها الوطنية لتحديد الأمراض غير السارية الناشئة، وتحليل محدداتها الاجتماعية والاقتصادية والثقافية، وتصاميم وتعزيز الإجراءات الرامية إلى تقليص مخاطرها باعتماد تدابير من جملتها توقع المخاطر داخل المرافق الصحية استناداً إلى توصيات منظمة الصحة العالمية، وأيضاً عن طريق تسهيل الربط الشبكي بين الوكالات الحكومية والخبراء في الدول الأعضاء.
- 13. يدعو الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي إلى إطلاق حملات إعلامية توعوية لتعزيز أنماط الحياة الصحية والوقاية من الأمراض ومكافحتها، وذلك من خلال اعتماد آليات مبتكرة وقائمة على الأدلة، وكذلك من خلال تطبيق منهجيات قائمة على الأدلة (تعزيز الصحة والتسويق الاجتماعي والاقتصادات السلوكية وغيرها.).

- 14. يدعو الأمانة العامة لمنظمة التعاون الإسلامي والمؤسسات ذات الصلة التابعة للمنظمة، إلى تعزيز إدماج التوعية الصحية في المناهج التعليمية لتعزيز أنماط الحياة الصحية والوقاية من الأمراض ومكافحتها وتعزيز البرامج التدريبية لفائدة ممثلي وسائل الإعلام من أجل تحسين نشر المعلومات الصحية بين الناس.
- 15. يشدد على ضرورة التصدي لعوامل الخطر السلوكية، مثل التدخين وأنظمة الحمية غير الصحية والخمول البدني، وهي جميعها عوامل تسبب الإصابة بالأمراض غير السارية أو تزيد من خطر الإصابة بها، وذلك باعتماد عدة طرق من جملتها إقامة الشراكة بين القطاعين العام والخاص وتمكين المجتمع.
- 16. يدعو الدول الأعضاء في المنظمة والمؤسسات الوطنية ومؤسسات المنظمة ذات الصلة وهيئات المجتمع المدني إلى التعاون على نحو فعال والمشاركة في نشاطات وبرامج بناء القدرات في إطار مبادرة مركز أنقرة لمكافحة التدخين ومشروع الأسئلة المتعلقة بالتبغ في الدراسة المسحية، وذلك من أجل ملاءمة وتقييس مراقبة المؤشرات الرئيسية لمكافحة التدخين في الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي.
- 17. يشدد على أن النهج الشمولي لمكافحة داء السرطان يعتبر عنصرا أساسياً لمكافحة هذا الداء على نحو ناجع، ويشمل ذلك القيام بنشاطات محددة ومنسقة ترتكز على الوقاية والكشف المبكر والتشخيص والعلاج والرعاية التسكينية. كما أن تحسين استفادة مرضى السرطان من الخدمات الملائمة والجيدة وبكلفة معقولة أمرٌ يتطلب مجموعة خبرات في تخصصات متعددة لا يمكن توفيرها إلا من خلال مختلف الجهات المعنية المنخرطة في مكافحة داء السرطان على الصعيد العالمي، بما فيها المجتمعات المانحة.
- 18. يدعو الدول الأعضاء والمؤسسات ذات الصلة التابعة للمنظمة والشركاء الدوليين إلى تنفيذ التوصيات الواردة في إعلان وإغادوغو الصادر عن الندوة الإقليمية رفيعة المستوى للسيدات الأوائل حول التوعية بداء السرطان وبرامج المناصرة في الدول الإفريقية الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي والتي عقدت في وإغادوغو ببوركينا فاسو يومي 1و 2 أغسطس 2018، ويكلف الأمانة العامة للمنظمة بمهمة التنسيق مع الدول الأعضاء المعنية والمؤسسات ذات الصلة التابعة للمنظمة والشركاء الدوليين بتنظيم فعالية مماثلة للدول الأعضاء من المجموعة العربية.
- 19. يرحب بإطلاق مبادرة الشراكة لمكافحة سرطانات النساء بين مجموعة البنك الإسلامي للتنمية والوكالة الدولية للطاقة الذرية والتي ترمي إلى تعزيز سبل الاستفادة من تشخيص وعلاج سرطانات النساء في البلدان المتدنية والمتوسطة الدخل الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي، وبدعو الدول

الأعضاء المهتمة والمؤسسات ذات الصلة التابعة للمنظمة، بما فيها اللجنة الدائمة للتعاون العلمي والتكنولوجي (كومستيك)، إلى الإسهام قدر الإمكان في تحقيق الأهداف المحددة في إطار هذه المبادرة، وذلك من خلال المشاركة في توفير التدريب لفائدة إخصائيي العلاج بالأشعة وتقنيي العلاج الإشعاعي وإخصائيي العلاج الطبي الطبيع في البلدان المتدنية والمتوسطة الدخل.

- 20. يشيد بجهود الإمارات العربية المتحدة في مكافحة الفقر من خلال نشاطات مؤسسة محمد بن راشد آل مكتوم للأعمال الخيرية والإنسانية، نائب رئيس الدولة، رئيس مجلس الوزراء بالإمارات العربية المتحدة وحاكم إمارة دبي، والتي ركزت على مكافحة وعلاج العمى واستفاد منها 23 مليون شخص، بما في ذلك من خلال توفير 81 مليون لقاح وعقار على مدى السنوات الثمان الأخيرة. كما ركزت على توفير الوقاية لفائدة 3.6 مليون طفل من مرضي الديدان المعوية الذي يتهدد مستقبل الأطفال. وفي مجال مكافحة الفقر، قدمت هذه المؤسسة الدعم والإغاثة لفائدة ما يزيد عن 15 مليون مستفيد من (40) بلداً.
- 21. يشجع الدول الأعضاء على تعزيز الصحة العقلية والوقاية من الأمراض العقلية، مع التركيز على المنهجيات المجتمعية للصحة العقلية.

الحالات الصحية الطارئة والكوارث

- 22. يدعو الدول الأعضاء إلى تعزيز التعاون في مجال التخفيف من آثار الحالات الصحية الطارئة والكوارث والاستعداد لها والاستجابة لها والتعافى من آثارها.
- 23. يدعو الدول الأعضاء والمؤسسات ذات الصلة التابعة لمنظمة التعاون الإسلامي والشركاء الدوليين إلى إرساء تعاون إقليمي وشبه إقليمي وتعزيزه وتوطيده، فضلاً عن إرساء التعاون فيما بين الأقاليم في إطار منظمة الصحة العالمية، بما في ذلك تبادل التجارب والخبرات من أجل تنمية القدرات في مجال الحد من المخاطر والتصدي لها والتعافي من آثارها.
- 24. يدعو الدول الأعضاء والأمانة العامة للمنظمة والمؤسسات ذات الصلة التابعة للمنظمة إلى تقديم الدعم لتنفيذ القرارات والتوصيات الصادرة عن المؤتمر العالمي لطب الكوارث والذي نظمته المملكة العربية السعودية تحت شعار "من أجل تحقيق شمولية الاستعداد والاستجابة للطوارئ" في الرياض يومي 13و 14 أكتوبر 2019 وبمشاركة أزيد من (20) دولة من الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي.

- 25. يشدد على أهمية مساعدة الدول الأعضاء المتضررة من الصراعات لإنشاء مرافق صحية جديدة وتعزيز المرافق القائمة، مثل إنشاء المستشفيات الميدانية ومراكز للأطراف الصناعية، وترتيب الورشات التدريبية الضرورية للعاملين في الميدان الصحي في تلك الدول الأعضاء، وتمكينها من تقديم التسهيلات الطبية الضرورية للجرحي.
- 26. يدعو الدول الأعضاء والأمانة العامة للمنظمة والمؤسسات ذات الصلة التابعة للمنظمة إلى تقديم الدعم اللازم لتنفيذ مشروع "تعزيز التنسيق وبناء القدرات حول الجاهزية والاستجابة للطوارئ الصحية في الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي" والذي جاء بمبادرة من السودان وبالتعاون مع تركيا ومركز أنقرة والوكالة التركية للتعاون والتنسيق.
- 27. يطلب من الأمين العام متابعة تنفبذ هذه التوصيات ورفع تقرير بشأنها إلى الدورة القادمة للمؤتمر الإسلامي لوزراء الصحة.

قرار رقم: 1CHM-7/3 بشأن صحة الأمهات والأطفال وتغذيتهم

إنّ المؤتمر الإسلامي لوزراء الصحة، المنعقد في دورته السابعة في أبو ظبي بالإمارات العربية المتحدة، في الفترة من 18 إلى 20 ربيع الثاني 1441 هـ (الموافق: 15 إلى 17 ديسمبر 2019) تحت شعار "جودة الحياة"؛

إذ يشير إلى القرارات والمقررات الصادرة عن مختلف دورات المؤتمر الإسلامي لوزراء الصحة وعن اللجنة التوجيهية المعنية بالصحة، بما فيها تلك الصادرة عن الدورة السادسة للمؤتمر الإسلامي لوزراء الصحة (المملكة العربية السعودية 2017)، وخاصة منها القرار رقم: ICHM.4/3 بشأن الرعاية الصحية للأم والطفل؛

وإذا يستذكر الالتزامات التي أعلنت عنها الدول الأعضاء بخصوص تنفيذ أهداف التنمية المستدامة، ولا سيما منها الغايتان (3.1) و (3.2) المتعلقتان بالعمل، إلى غاية عام 2030، على خفض نسبة الفقر والنسبة العالمية للوفيات النفاسية إلى أقل من 70 حالة وفاة لكل 100.000 ولادة حية ووضع نهاية لوفيات المواليد والأطفال دون سن الخامسة والتي يمكن تفاديها بسعي جميع البلدان إلى بلوغ هدف خفض وفيات المواليد على الأقل إلى 12 حالة وفاة في كل 1000 مولود حي، وخفض وفيات الأطفال دون سن الخامسة على الأقل إلى 25 حالة وفاة في كل 1000 مولود حي؛

وإذ يأخذ في الحسبان أن الأسباب الرئيسية لوفيات الأمهات تتمثل في المضاعفات التي تحدث خلال فترة الحمل وما بعدها وأثناء الوضع وفي فترة النفاس، مثل النزيف أثناء الولادة، وتسمم الحمل، والإجهاض بطريقة غير سليمة، وتسمم الدم، إضافة إلى الأسباب غير المباشرة مثل الأمراض التعفنية والأمراض غير السارية؛ وأن من الأسباب الرئيسية لوفيات الأطفال دون الخامسة من العمر مضاعفات الولادة المبكرة وانخفاض الوزن عند الولادة واختناق المواليد والتسمم والالتهاب الرئوي والإسهال والملاريا؛ وأن ما يقرب من نصف جميع وفيات الأطفال مرتبط بسوء التغذية؛

وإذ يدرك أن توسيع نطاق الممارسات المبنية على الأدلة والخدمات رفيعة الجودة لفائدة صحة الأمهات والرضع والأطفال، فضلاً عن المراقبة والتقييم الفعالين لهذه الأنشطة، ستقلص كثيراً من معدلات وفيات الأمهات والرضع والأطفال ونسبة إصابتهم بالأمراض؛

وإذ يدرك أن الإسراع بخفض معدلات وفيات الأمهات والرضع والأطفال في إطار المجال المواضيعي الثالث من برنامج العمل الاستراتيجي لمنظمة التعاون الإسلامي في مجال الصحة للفترة 2014–2023،

وأهداف التنمية المستدامة، والأولوية الرابعة من "برنامج عمل منظمة التعاون الإسلامي للعلوم والتكنولوجيا والابتكار حتى عام 2026"، لن يتأتى تحقيقه إلا من خلال تلبية احتياجات الفئات الأشد فقراً وهشاشةً من النساء والأطفال والأسر ؟

وإذ يتفهم أن وجود أنظمة صحية وظيفية، بما في ذلك توفير عاملين صحيين أكفاء ومؤهلين، وإمدادات من السلع اللازمة والكافية، وتمويل منصف، وحكم رشيد، تشكل جميعها العناصر جميعها الأساسية لتعزيز الاستفادة من خدمات الرعاية الصحية الأساسية لكافة النساء والأطفال؛

ووعياً منه بضرورة الاستثمار في التغذية باعتبارها عنصراً رئيسياً لتعزيز حظوظ الطفل في البقاء على قيد الحياة ونموه ونمائه؛

وإذ يأخذ في الحسبان كذلك الأهمية الحاسمة للتغذية خلال فترة الألف (1000) يوم الحرجة، التي تغطي الحمل والسنتين الأوليين من الحياة، ولكون التقزم يجسد عيوباً خلال هذه المرحلة؛

وإذ يشيد بالنشاطات التي تنفذها إندونيسيا في إطار المجال المواضيعي الثالث المتعلق بصحة الأمهات والأطفال وتغذيتهم للفترة 2017–2019، وهي النشاطات التي شملت، من جملة أمور أخرى، تنظيم دورة تدريبية حول دليل صحة الأم والطفل بالارتباط مع الوكالة اليابانية للتعاون الدولي والذي شاركت فيه عدد من الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي؛

وإذ يشيد كذلك بالبرنامج الخماسي للبنك الإسلامي للتنمية (2018-2022) المسمى "تحالف من أجل وقف ناسور الولادة" والذي يركز على تحسين وضع الأمهات والقضاء على ناسور الولادة في العديد من الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي؛

وبعد الاطلاع على تقرير الأمين العام حول الصحة (الوثيقة رقم: OIC/7-ICHM/2019/SG-REP):

- 1. يؤكداً مجدداً التزام الدول الأعضاء في المنظمة بمواصلة إيلاء الأولوية القصوى لصحة الأمهات والمواليد والأطفال والمراهقين في خططها الوطنية ومضاعفة جهودها الرامية إلى إنهاء الوفيات النفاسية ووفيات الأطفال التي يمكن الوقاية منها من خلال توفير الحد الأمثل من الوقاية والعلاج والرعاية على أساس المبادئ التوجيهية والمعايير لمنظمة الصحة العالمية ومعاييرها للرعاية قبل الولادة وأثناءها وبعدها ورعاية المواليد والأطفال.
- 2. يطلب من الدول الأعضاء إدخال برامج تهدف إلى توفير الرعاية الصحية للأمهات والمواليد والأطفال والمراهقين على أساس قاعدة أدلة واستراتيجيات ذات أثر كبير لضمان حمل وولادة سليمين، وتعزيز الرضاعة الطبيعية والتدخل الخاص بالتغذية، والوقاية من أمراض الطفولة والتدبير العلاجي لها، والتحصين ضد الأمراض التي تؤثر على الصحة العامة والتي يمكن الوقاية منها باللقاحات، وتشجيع

- برامج الصحة الإنجابية، وإنشاء عيادات مناسبة للشباب، ووضع برامج مدرسية لتعزيز الصحة واختيار مواعيد سليمة للحمل والمباعدة بين فتراته في خططها وسياساتها الوطنية.
- 3. يطلب من الدول الأعضاء أن تعمل سوية على تحسين صحة الأمهات والمواليد والأطفال وأن تشارك وتتعاون على نحو كامل في الأنشطة التي تُنفَّذ وفقاً لخطة تنفيذ برنامج العمل الاستراتيجي لمنظمة التعاون الإسلامي في مجال الصحة، والذي يشمل صحة الأمومة والطفولة باعتبارها أحد المجالات المواضيعية الستة.
- 4. يؤكد أهمية دور الزعماء الدينيين وقادة المجتمع وعلماء المسلمين في تشجيع السلوك الصحي اللائق وتعزيز حصول جميع النساء والأطفال والأسر على خدمات صحية عالية الجودة ولائقة، ويدعو الدول الأعضاء المهتمة إلى العمل مع الفريق الاستشاري الإسلامي بما يتماشى مع ولايته التي جرى توسيع نطاقها.
- 5. يشدد على أهمية تغذية الأم والطفل باعتبارها إحدى القضايا الصحية الأساسية في بلدان المنظمة، وبدعو الدول الأعضاء إلى الانضمام إلى الحركة العالمية لتعزيز التغذية.
- 6. يعرب مجدداً عن دعمه للغاية التي تم الاتفاق عليها في جمعية الصحة العالمية بشأن خفض عدد الأطفال المتقزمين بنسبة 40% بحلول عام 2025.
- 7. يدعو الدول الأعضاء إلى تعزيز التدخلات المباشرة الخاصة بالتغذية، ومنها تغذية الأمومة والوقاية من ولادة الأطفال بوزن منخفض، وتغذية المواليد وصغار الأطفال (الرضاعة الطبيعية والتكميلية)، والوقاية من نقص المغذيات الدقيقة ومعالجته، والوقاية من سوء التغذية الحادة الوخيمة ومعالجتها.
- 8. يشدد على أهمية المنهجيات المتعددة القطاعات في التدخلات الخاصة بالتغذية التي تشمل الزراعة والحماية الاجتماعية والمياه والصرف الصحي والنظافة الصحية والرعاية الصحية والتعليم وتمكين المرأة.
- 9. يحث الدول الأعضاء والأمانة العامة للمنظمة ومؤسساتها ذات الصلة على تقديم الدعم لإندونيسيا لزيادة عدد الدول الأعضاء المشاركة في التدريب على دليل صحة الأم والطفل.
- 10. يشيد ببرنامج البنك الإسلامي للتنمية المعنون "تحالف من أجل وقف ناسور الولادة"، ويدعو الدول الأعضاء والبنك الإسلامي للتنمية والجهات المعنية الأخرى إلى تخصيص الموارد الملائمة وتعزيز التعاون لتوفير الرعاية الصحية للأمهات والمواليد والأطفال وللنساء والأطفال المستضعفين، ولاسيما اللاجئين والنازحين منهم.

- 11. يكلف الأمانة العامة للمنظمة بمهمة التنسيق مع الدول الأعضاء المهتمة والمؤسسات ذات الصلة التابعة للمنظمة والشركاء الدوليين بتنظيم ورشة عمل تدريبية حول الرعاية الصحية للأم والطفل لفائدة العاملين في المجالين الصحى والمجتمعي من بلدان أفريقيا جنوب الصحراء.
- 12. يدعو الدول الأعضاء إلى تنسيق إجراءاتها لتبادل تجاربها وأفضل ممارساتها في المجالات المتعلقة بصحة الأمومة والطفولة والتغذية مع دول أعضاء الأخرى في منظمة التعاون الإسلامي، وذلك وفقاً لبرنامج العمل الاستراتيجي للمنظمة حول الصحة وخطة تنفيذه بالتعاون مع الأمانة العامة للمنظمة ومنسقى البلدان الرائدة ومؤسسات المنظمة المعنية.
- 13. يطلب من الأمين العام متابعة تنفيذ هذه التوصيات ورفع تقرير بشأنها إلى الدورة القادمة للمؤتمر الإسلامي لوزراء الصحة.

قرار رقم 7/4–ICHM بشأن

الاعتماد على الذات في توفير وإنتاج الأدوية واللقاحات والوسائل التكنولوجية الطبية

إنّ المؤتمر الإسلامي لوزراء الصحة، المنعقد في دورته السابعة في أبو ظبي بالإمارات العربية المتحدة، في الفترة من 18 إلى 20 ربيع الثاني 1441 هـ (الموافق: 15 إلى 17 ديسمبر 2019) تحت شعار "جودة الحياة"؛

إذ يستذكر القرارات والمقررات الصادرة عن مختلف دورات المؤتمر الإسلامي لوزراء الصحة واجتماعات اللجنة التوجيهية المعنية بالصحة، بما في ذلك تلك الصادرة عن الدورة السادسة للمؤتمر الإسلامي لوزراء الصحة (جدة، المملكة العربية السعودية، 2017)؛

وإذ يستذكر أيضاً القرار الصادر عن الدورات المتعاقبة لمجلس وزراء الخارجية، بما في ذلك القرار رقم: 46/3-ع ت بشأن قضايا الصحة؛

وإذ يشدد على أهمية التصدي للنقص الحاصل في الأدوية واللقاحات على الصعيد العالمي، وإذ يدرك أن الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي لا تزال متأخرة في مجال إنتاج اللقاحات، بالرغم من أن منطقتها تعاني من التفشي المستمر والانتشار الكبير لمختلف الأمراض التي تم استئصالها في مناطق أخرى؛

وإذ يشير إلى القرار 67.22 الذي اعتمدته جمعية الصحة العالمية في دورتها السابعة والستين، والذي حث، في جملة أمور، الدول الأعضاء في منظمة الصحة العالمية على الإقرار بأهمية السياسات الدوائية الوطنية الفعالة وتنفيذها من خلال التصريف الجيد للشؤون، من أجل ضمان الإنصاف في إتاحة الأدوية الأساسية الميسورة التكلفة والمأمونة والفعالة والمضمونة الجودة واستعمالها على نحو رشيد من الناحية العملية؛

وإذ يُقرُّ بجهود الدول الأعضاء والأمانة العامة لمنظمة التعاون الإسلامي ومؤسسات المنظمة وتعاونها مع الشركاء الدوليين المعنيين من أجل تعزيز الاعتماد على الذات في توفير وإنتاج المستحضرات الصيدلانية، ومنها اللقاحات؛

وإذ يُشير إلى القرار رقم: 46/3 ع – ت بشأن قضايا الصحة، الذي اعتمده مجلسُ وزارء الخارجية في دورته السادسة والأربعين التي انعقدت في أبو ظبي بالإمارات العربية المتحدة يومي 1 و 2 مارس 2019، والذي يرحب بإعلان جاكرتا وخطة عمل منظمة التعاون الإسلامي لتعزيز التعاون بين الهيئات التنظيمية الوطنية للدواء في الدول الإسلامية نحو تحقيق الاعتماد على الذات في إنتاج الدواء واللقاحات، واللذين

اعتمدهما الاجتماعُ الأول لرؤساء الهيئات الوطنية لتنظيم الدواء في الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي، الذي استضافته الوكالة الوطنية لمراقبة الغذاء والدواء في جمهورية إندونيسيا يومي 21 و22 نوفمبر 2018 في جاكرتا تحت شعار "تعزيز التعاون بين الهيئات الوطنية لتنظيم الدواء في منظمة التعاون الإسلامي من أجل تحقيق الاعتماد على الذات في إنتاج الأدوية واللقاحات"؛

وإذ يعرب عن تقديره لإندونيسيا لتنظيمها برامجاً لبناء القدرات في عام 2018 لفائدة المملكة المغربية والجمهورية التونسية، في إطار برنامج الربط العكسي، وأيضا لفائدة دولة فلسطين في إطار برنامج التعاون بين بلدان الجنوب، ولاستضافة ورشة عمل حول إدارة سلسلة التبريد في باندونغ يومي 1 و 2 أكتوبر 2019 بمشاركة 16 دولة عضوًا؛

وإذ يشيد بماليزيا لاستضافتها برنامجًا تدريبيًا في مجال الترخيص لمجموعات اللقاحات، في الفترة من 21 إلى 23 أكتوبر 2019 في سيلانغور بمشاركة 24 متخصصًا من أكثر من 20 دولة عضوا؛

وإذ يقر بالتقدم الذي حققته إندونيسيا، بوصفها رئيسة لفريق العمل المعني بتصنيع اللقاحات، في إنشاء مركز التميز المعني بإنتاج اللقاحات ومنتجات التكنولوجيا الأحيائية، على النحو الذي أقرته الدورة الرابعة للمؤتمر الإسلامي لوزراء الصحة؛

وإذ يلاحظ مع الارتياح التقدم الذي أحرزته مؤسسة معهد باستور بالسنغال في تلبية احتياجات الدول الأعضاء في مجال اللقاحات ضد مرض الحمي الصفراء؛

وإذ يؤكد مجدداً أهمية توفير لقاحات موثوقة وجيدة ومأمونة وفعالة وغير مكلفة، وذلك بتعزيز الهيئات الوطنية لتنظيم الدواء وتحسين القدرات في مجال إنتاج اللقاحات وتوزيعها في الدول الأعضاء في المنظمة؛ وبعد الاطلاع على تقرير الأمين العام حول الصحة (الوثيقة: OIC/7-ICHM/2019/SG-REP):

- 1. يدعو الدول الأعضاء في المنظمة إلى اتخاذ المزيد من التدابير لتطوير الصناعات الوطنية للمستحضرات الصيدلانية لضمان التوفير المناسب للأدوية واللقاحات الأساسية، وزيادة تعزيز الشراكات بين القطاعين العام والخاص في مجال إنتاج المستحضرات الصيدلانية، ومنها اللقاحات، من أجل تعزيز قدراتها الجَماعية.
- 2. يشجع على مزيد من التعاون والتعاون بين الدول الأعضاء والشركاء المعنيين في جميع جوانب تعزيز الاعتماد على الذات في إنتاج وتوريد المستحضرات الصيدلانية بأسعار معقولة ومأمونة وفعالة ومضمونة الجودة، بما في ذلك اللقاحات.
- 3. يُقِرُّ ويدعو إلى تنفيذ خطة عمل منظمة التعاون الإسلامي لتعزيز التعاون بين الهيآت الوطنية لتنظيم الدواء في الدول الأعضاء في المنظمة من أجل الاعتماد على الذات في إنتاج الأدوية

- واللقاحات للفترة 2019–2021، التي اعتمدها الاجتماع الأول لرؤساء الهيئات الوطنية لتنظيم الدواء في الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي.
- 4. يدعو إلى تعزيز التعاون والربط الشبكي بين الهيئات الوطنية لتنظيم الدواء في الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي؛ ويشجع التفاعل المنتظم بين الهيئات الوطنية لتنظيم الدواء، بما في ذلك عقد اجتماع لها مرة واحدة على الأقل كل سنتين، بالتناوب مع المؤتمر الإسلامي لوزراء الصحة، وفقاً لخطة عمل منظمة التعاون الإسلامي لتعزيز التعاون فيما بين الهيئات الوطنية لتنظيم الدواء.
- 5. يأخذ علمًا بالتقرير المرحلي حول إنشاء مركز التميز لمنتجات اللقاحات والتكنولوجيا الأحيائية؛ ويدعو الدول الأعضاء ومؤسسات منظمة التعاون الإسلامي والشركاء الدوليين إلى دعم مركز التميز لتمكينه من تحقيق أهدافه.
- 6. يطلب من الأمانة العامة لمنظمة التعاون الإسلامي التنسيق مع الدول الأعضاء المهتمة ومؤسسات المنظمة ذات الصلة والشركاء الدوليين لتنظيم برامج لبناء القدرات في مجال المستحضرات الصيدلانية، بما في ذلك برامج التدريب على المراقبة اللاحقة لمرحلة التسويق، ونظام اليقظة الدوائية وممارسات التصنيع الجيدة والتكنولوجيا التركيبية.
- 7. يعرب عن تقديره للجهود التي تبذلها ماليزيا وإندونيسيا في تنظيم برامج تدريبية في مختلف الجوانب ذات الصلة بإنتاج الأدوية واللقاحات وتوفيرها؛ ويدعو الدول الأعضاء إلى المشاركة بنشاط في مختلف ورش العمل التدريبية التي يتم تنظيمها في إطار المجال المواضيعي الرابع من استراتيجية منظمة التعاون الإسلامي في مجال الصحة، المتعلق بالأدوية واللقاحات والوسائل التكنولوجية الطبية.
- 8. يشيد بالتعاون المستمر بين أعضاء فريق مُصنّعي اللقاحات، ويشجع على توثيق التعاون في جميع الجوانب المتعلقة بتصنيع اللقاحات، تعزيزًا للاعتماد على الذات في توفير وإنتاج اللقاحات بأسعار معقولة.
- 9. يحث كيانات القطاعين العام والخاص المعنية في الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي على المشاركة في عمل فريق المنظمة لمصنعي اللقاحات، وفقًا لاختصاصاته.
- 10. يكلف الأمانة العامة لمنظمة التعاون الإسلامي مع الدول الأعضاء المهتمة ومؤسسات منظمة التعاون الإسلامي ذات الصلة والشركاء الدوليين لعقد الاجتماع الرابع لفريق مُصنّعي اللقاحات في عام 2020.
- 11. يحث البنك الإسلامي للتنمية وكومستيك والإيسيسكو ومركز أنقرة ومنظمة الصحة العالمية ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة "اليونيسيف" والتحالف العالمي للقاحات والتحصين وغيرها من الشركاء على

مواصلة دعم برنامج الاعتماد على الذات في إنتاج اللقاحات، بالتعاون مع منتجي اللقاحات ذوي الصلة وتقديم المساعدة لمُصنّعي اللقاحات في الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي الذين يحتاجون إليها في هذا المجال.

- 12. يحث جميع الدول الأعضاء التي لم تقم بموافاة مركز أنقرة ببيانات ومعلومات عن قدراتها وإمكاناتها في مجال إنتاج اللقاحات وعن احتياجاتها من اللقاحات على القيام بذلك.
- 13. يطلب من الأمين العام متابعة تنفيذ هذه التوصيات ورفع تقرير بشأنها إلى الدورة القادمة للمؤتمر الإسلامي لوزراء الصحة.

قرار رقم: 7/5-ICHM بشأن تعزيز خدمات التحصين ومعالجة التردد في استخدام اللقاحات

إنّ المؤتمر الإسلامي لوزراء الصحة، المنعقد في دورته السابعة في أبو ظبي بالإمارات العربية المتحدة، في الفترة من 18 إلى 20 ربيع الثاني 1441 هـ (الموافق: 15 إلى 17 ديسمبر 2019) تحت شعار "جودة الحياة"؛

إذ يستذكر القرارات والقرارات الصادرة عن الدورات المتعاقبة للمؤتمر الإسلامي لوزراء الصحة بشأن توفير الأدوية واللقاحات والمعدات التكنولوجية الطبية وإنتاجها؛

وإذ يلاحظ أن التحصين هو أحد أنجح التدخلات التي شهدها العالم في مجال الصحة العامة، إذ انه مكّن من إنقاذ ما لا يقل عن 10 ملايين شخص بين عامي 2010 و 2015، ومن حماية الكثيرين من الأمراض والإعاقة؛

وإذ يحيط علمًا بأن التحصين هو الأداة الأكثر فعالية للحد من اعتلال الأطفال ووفياتهم جرّاء أمراض يمكن الوقاية منها باللقاحات، وأنه ساهم في القضاء على العديد من الأمراض ومكافحتها؛

وإذ يضع في اعتباره أن اللقاحات توفّر عوائد اجتماعية واقتصادية تفوق تكلفتها بنسبة 44 ضعفًا من خلال برامج التحصين، بما في ذلك برامج تلقيح الأطفال التي خضعت لدراسات مستفيضة أثبتت بأدلة دامغة أن اللقاحات مأمونة؛

وإذ يحيط علمًا بأن اللقاحات تساعد في الوقاية من الأمراض ومعالجتها وتعود بالنفع على الفرد والمجتمع، وأن التحصين مكّن حد من كبح تفشي العديد من الأمراض السارية وأمَّن المناعة على الصعيد العالمي وفي المجتمعات المحلية؛

وإذ يلاحظ أيضاً تنامي المعلومات المضلّلة عن اللقاحات بسبب النمو الذي تعرفه شبكات التواصل الاجتماعي، حيث يمكن للشائعات المغلوطة عن التلقيح أن تقف حجر عثرة أمام برامج التلقيح؛

وإذ يلاحظ كذلك أن التردد في أخذ اللقاحات يمثل تهديدًا صحيًا، على نحو ما حددته منظمة الصحة العالمية في عام 2019، حيث تَبيّن أنه السبب في فقدان المكاسب التي تحققت من خلال برامج التحصين الناجحة، وانعكس ذلك بتزايد تفشي الأمراض التي يمكن الوقاية منها باللقاحات، مثل الحصبة؛

وإذ يُقرّ بالإسهام المهم للقاحات والتحصين في تحسين صحة السكان، وبأن تحقيق أهداف التنمية المستدامة الطموحة يتطلب إجراءات عاجلة من جانب البلدان والأنظمة الصحية بغية التصدي لهذا التهديد المحدق بالصحة العامة؛

وإذ يقر بأهمية التقدم الكبير المحرز في القضاء على داء شلل الأطفال وبالإسهام القيم للفريق الاستشاري الإسلامي المعني باستئصال شلل الأطفال والأصول والموارد البشرية والبنى التحتية ذات الصلة بشلل الأطفال، والتي ينبغي أن يكون الانتقال إليها على نحو فعال، بما يتيح تعزيز الأنظمة الوطنية للتحصين والصحة؛

- 1. يدعو الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي إلى تحديد وجهات نظر المجتمع بشأن اللقاحات والعوامل التي تساهم في خفض الطلب على اللقاحات لدى مجموعاتها السكانية وبلورة استراتيجيات وخطط لزيادة الطلب على اللقاحات، بما في ذلك من خلال الانخراط المستمر للمجتمع وتوفير الإرشاد بشأن الموقف الشرعي من التلقيح الذي يمكن أن يكون بمثابة مرجع خاص للمجتمع المسلم.
- 2. يحث جميع الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي على مضاعفة الجهود لتمكين جميع المجموعات السكانية، وخاصة الفئات المهمشة، من الحصول على اللقاحات المنقذة للأرواح.
- 3. يؤكد أهمية دور القيادات الدينية وغيرها من قيادات المجتمعات المحلية في تشجيع السلوك الصحي اللائق وتعزيز حصول جميع النساء والأطفال والأسر على خدمات صحية عالية الجودة ولائقة، ويدعو الدول الأعضاء المهتمة إلى العمل مع الفريق الاستشاري الإسلامي بما يتماشى مع ولايته الموسعة.
- 4. يدعو الدول الأعضاء إلى دعم العاملين في مجال الرعاية الصحية من خلال توفير الدورات التدريبية ووسائل العمل والموارد اللازمة لتمكينهم من توفير لقاحات مأمونة والانخراط مع مقدمي الرعاية بشأن قضايا التردد في أخذ اللقاحات.
- 5. يطلب من الأمين العام متابعة تنفيذ هذه التوصيات ورفع تقرير بشأنها إلى الدورة القادمة للمؤتمر الإسلامي لوزراء الصحة.